الأمم المتحدة

A/C.1/58/PV.10

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون

المحاضر الرسمية

اللجنة الأولى

الجلسة ١٠

الخميس، ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جارمو ساريفا . . . . . (فنلندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البنود ٦٢ إلى ٨٠ من جدول الأعمال (تابع)

المناقشة العامة بشأن جميع بنود جدول أعمال نزع السلاح والأمن الدولي

السيد إيفانوف (بلغاريا) (تكلم بالانكليزية): أولا، أود أن أعرب عن التقدير لمنحي فرصة مخاطبة هذا الجمع الموقر، وأود أيضا أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على انتخابكم لرئاسة اللجنة الأولى. وأنا واثق من أن القدرات والخبرات الطويلة في مجال نزع السلاح التي تأتون بها أنتم وسائر أعضاء المكتب إلى مناقشاتنا ستوجه عمل هذه الهيئة إلى تحقيق نتيجة إيجابية.

لقد أدلى مندوب إيطاليا الموقر في بداية مداولاتنا ببيان بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنضمة والمنتسبة إليه ثم تناول فيه مسألتي نزع السلاح وعدم الانتشار على نحو شامل. ويؤيد وفد بلادي ذلك البيان ويتفق تماما مع المواقف المعرب عنها فيه، ولذلك سأقصر بياني اليوم على مسائل محددة أكثر أهمية لبلدي.

إن التحديات الجديدة التي يشكلها انتشار أسلحة الدمار الشامل أثناء فترة ما بعد الحرب الباردة غيّرت البيئة السياسية والأمنية العالمية تغييرا كبيرا. وما برح خطر الانتشار ينمو هذا العام مهددا بتقويض النظام الحالي لمنع الانتشار وبإلحاق ضرر بالغ بالسلام والاستقرار الدوليين. وقد يتحقق أسوأ احتمال إذا حصلت الجماعات الإرهابية على تلك الأسلحة واستعملتها مع ما يترتب على ذلك من عواقب لا يمكن التنبؤ بها.

والتصدي للتحديات الجديدة على نحو مناسب وراسخ عمل هائل يواجهه المجتمع الدولي، وسيتطلب جهودا متعاونة تتخطى الانقسامات السياسية الدولية. ومع ذلك، فهو عمل يمكن إنجازه شريطة أن نتبع نهجا شاملا يرتكز على تفاهم مشترك بشأن الأخطار العالمية، واتفاق على تدابير زيادة تعزيز المعاهدات المتعددة الأطراف ونظم مراقبة التصدير. ويجب أن نستعمل جميع الأدوات المتاحة لنا على نحو فعال، خاصة صكوك عدم الانتشار ونزع السلاح، لكفالة أن تمتثل كل دولة طرف تماما لالتزاماتها بموجب تلك المعاهدات، وأيضا بموجب الآليات الأخرى ذات الصلة.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

وينبغي أن تصحب الجهود الأكثر دأبا لتحقيق عالمية معايير عدم الانتشار خطوات عملية على جميع الصعد لتحقيق هذا الهدف الشديد الأهمية.

ولدى اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة دور مهم تؤديه في هذا المسعى. ونحن نعتقد أن أساليب اللجنة الأولى وتنظيم أعمالها، وأيضا تلك الخاصة بمحافل أخرى لعدم الانتشار ونزع السلاح، بحاجة إلى تحسين وتبسيط إضافيين لكي تتصدى على نحو كاف للتحديات والحقائق السياسية الجديدة. وفي الوقت نفسه، ينبغي إيلاء اهتمام دقيق ومستفيض لجميع التغييرات المقترحة، وخاصة تلك التي تتعلق بالمسائل الموضوعية، على أساس من الحوار البناء مع جميع الأطراف المعنية. ويجب أن نسعى لكفالة قدر أكبر من الكفاءة والمصداقية وزيادة تعزيز النهج المتعدد الأطراف. ويجب أيضا أن نعزز مصداقية المعاهدات الرئيسية لنزع السلاح وعدم الانتشار.

وما فتئ وفدي يلتزم التزاما قويا بجهود المجتمع الدولي في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، وفي تقليل المخاطر التي تشكلها كيانات الإرهابيين إلى الحد الأدنى فيما يتعلق بالحصول على تلك الأسلحة. وفي ذلك السياق، نلاحظ أن استحداث معايير وطنية صارمة لمراقبة الصادرات في مجال التجارة الخارجية بالأسلحة والسلع والتكنولوجيا ذات الاستعمال المزدوج أصبح ميلا متزايد النمو. ويظل تحسين وتعزيز الأنظمة الموضوعة بدقة في هذا الميدان أولوية عليا للحكومة البلغارية. ونتيجة للتحسينات المستمرة المعتمدة طوال الأعوام القليلة الماضية، فإن النظام البلغاري الحالي لمراقبة التصدير بات مصمما جيدا لكي يفي بأحدث المعايير الأوروبية والدولية. وتلتزم آليات المراقبة السارية في بلغاريا التزاما صارما بالمتطلبات والقيود التي فرضتها قرارات مجلس الأمن، وقرارات الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وترتيب واسنار والأدوات الأخرى المتعددة الأطراف والإقليمية. وقوائم الرقابة التي تفرضها بلغاريا تنفذ بفعالية قائمة الذخائر الواردة في ترتيب واسنار في ميدان تجارة الأسلحة، وقائمة الاتحاد الأوروبي الموحدة والمستكملة سنويا لسلع وتقنيات ذات استعمال مزدوج، وقوائم مجموعة استراليا.

وتمشيا مع السياسة المتسقة للحكومة وفي أعقاب الأحداث المأساوية في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، اتخذت الحكومة تدابير إضافية تهدف إلى تعزيز ضوابط التصدير الحالية. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٢ أقر البرلمان البلغاري تعديلات على قانون مراقبة أنشطة التجارة الخارجية في الأسلحة والسلع والتقنيات ذات الاستعمال المزدوج، والمهمة الأساسية لهذه التعديلات وضع نهج وطني شامل ومتماسك لتنفيذ التزامات بلغاريا بموجب الصكوك المتعددة الأطراف لنزع السلاح وعدم الانتشار وآليات مراقبة التصدير. ويتوخى من الأنظمة المعززة لسماسرة الأسلحة أن يطبق عليهم نفس إجراء حصول المنتجين والمصدرين على التراخيص. وقد نفذت أيضا تدابير إضافية من أجل الإصدار والتنفيذ المتسمين بالكفاءة للمبادئ والمعايير والقيود الواردة في قرارات مجلس الأمن وصكوك الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، والمبادئ التوجيهية لترتيب واسنار والأنظمة الدولية الأخرى للمراقبة وعدم الانتشار.

إن التكديس المفرط والانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة واحد من التحديات الرئيسية للاستقرار والتنمية في مناطق عدة. ويكثف انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بلا ضوابط من حدة التوترات العرقية والسياسية الحالية، ويتسبب في سقوط ضحايا وحدوث معاناة بشرية، ويقوض جهود المجتمع الدولي من أجل إعادة التأهيل وتوفير المساعدة الإنسانية الفعالة في مرحلة ما بعد الصراع. ولقد شارك بلدي بنشاط في المناقشة بشأن برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في المؤتمر الذي عقد في نيويورك في تموز/يوليه ٢٠٠١، وأيضا في الاجتماع الأول للدول الذي يعقد مرة كل عامين للنظر في تنفيذ برنامج العمل والذي عقد في شهر تموز/يوليه الماضي. ونقدر إلى حد كبير العمل الذي أنجزه مجلس الأمن بوصفه الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة المسؤولة عن صون السلم والأمن الدوليين، ولا سيما التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (S/2002/1053) بشأن السبل والوسائل التي يمكن لمجلس الأمن أن يسهم فيها من أجل التصدي لمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وعلى الصعيد الوطني، اتخذت الحكومة البلغارية قرارا خاصا لاعتماد برنامج العمل لإنشاء هيئة مشتركة بين الوكالات لرصد تنفيذه. وقد قدمت بلغاريا تقريرين وطنيين مفصلين في عام ٢٠٠٢ وعام ٢٠٠٣، بشأن تنفيذ برنامج العمل وهي مستعدة للتعاون على نحو وثيق مع إدارة شؤون نزع السلاح في جمع البيانات المتعلقة بالتقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، أسهمت بلغاريا في عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الموكل إليه النظر في إمكانية وضع صك دولي يمكّن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتعقبها في الوقت الملائم وبطريقة يمكن التعويل عليها. ونحن مقتنعون بأن النتيجة الإيجابية لعمل فريق الخبراء ستؤدي إلى إجراء مفاوضات من أجل وضع صك جديد لوسم وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونحن نرحب بقرار في هذا الصدد تعتمده الدورة الحالية للجمعية العامة.

وفي عام ٢٠٠٢، استكملت بلغاريا تدمير كميات مفرطة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة – قرابة ١٠٠ ٠٠٠ قطعة سلاح – كجزء من مشروع مشترك مع وزارة خارجية الولايات المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وفي العام الماضي أيضا، وقع وصدق بلدي على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. وآليات التعاون الإقليمي تلك ملائمة جيدا للتصدي للمشاكل الخطيرة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نحو متوازن وغير تمييزي.

إن الصكوك السياسية الشاملة، مثل وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، قد مهدت الطريق بإرساء معايير ومبادئ مقبولة بصورة متبادلة في مجال مراقبة الصادرات، مما يهيئ لبناء الثقة وإيجاد شعور أكبر بالأمان والثقة بين الشركاء الإقليميين.

وانطلاقا من روح التعاون الجديدة، استهلت بلغاريا مؤخرا الاضطلاع بعدد من الجهود على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. وأسعدنا أيضا أن نستضيف الاجتماع الثلاثي للاتحاد الأوروبي مع البلدان المنتسبة في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، الذي أسهم في نجاح الحلقة الدراسية التي عقدت لاحقا حول صادرات الأسلحة التقليدية والسياسات العامة والمراقبة. وبغية المساعدة في زيادة الوعي بالحوافز الاجتماعية – الاقتصادية المتصلة بالأثر السلبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، استضافت بلغاريا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ حلقة دراسية تحضيرية للمنتدى الاقتصادي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الجوانب الاقتصادية للاتجار بالأسلحة الصغيرة. وفضلا عن ذلك، نوقشت مؤخرا آفاق وآليات زيادة تعزيز نظام مراقبة الصادرات في منتدى إقليمي آخر عقد في صوفيا. وستبقى مسألتا الأمن الإقليمي وتحديد الأسلحة في بؤرة اهتمامنا خلال رئاسة بلغاريا لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عام ٢٠٠٤.

وفي غضون أقل من عامين على التصديق، أتمت بلغاريا الوفاء بالتزاماتها الأساسية بموجب اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام الأرضية المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، من خلال تطهير كل حقول الألغام لديها وتدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد تماما. وخلال العام المنصرم، عملنا بدأب للمساعدة في تحويل منطقة جنوب شرقي أوروبا إلى منطقة خالية من الألغام المضادة للأفراد. وفي ذلك الصدد، أود أن أذكر بأنه في عام ١٩٩٨، اقترحنا على بلدان منطقتنا التزاما سياسيا بعدم استعمال الألغام المضادة للأفراد أو نشرها في مناطق متاخمة لحدودها المشتركة. ويسعدنا أن الاتفاق بين حكومتي بلغاريا وتركيا، الذي ينبثق من تلك الفكرة ويجسدها عمليا، قد دخل حيز النفاذ في العام الماضي. وعلى نفس المنوال، نرحب بقرار جارتينا، اليونان وتركيا، بالانضمام إلى الاتفاقية.

وأثناء المؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، دعمت بلغاريا كل الإسهامات الإيجابية الرامية إلى تعزيز الآثار الإنسانية لذلك الصك الهام. وإدراكا منا لأهمية توسيع نطاق تطبيق الاتفاقية كخطوة إلى الأمام على طريق تعزيزها، صدقنا على مادتها الأولى المعدلة في شهر شباط/فبراير من هذا العام.

ونحن نؤيد بقوة عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالمخلفات الحربية المتفجرة والألغام بخلاف الألغام المضادة للأفراد، كخطوة أولى نحو معالجة المسائل التي تسبب معاناة لا داعي لها في المناطق الخارجة من الصراع. وبغية تعزيز الحوار والتعاون بشأن تلك المسائل الخطيرة، اضطلع بلدي بدور المنسق بشأن الألغام بخلاف الألغام المضادة للأفراد.

وفي الختام، اسمحوا لي أن أعرب عن أمل وفدي بأن تقود روح التعاون والشراكة مناقشاتنا إلى نتائج ملموسة ومفيدة.

السيد أليكساندر (هايتي) (تكلم بالفرنسية): اسمحوا لي أولا أن أعرب باسم وفدي عن أحر التهانئ لكم، سيدي، على انتخابكم لرئاسة هذه اللجنة الهامة. ونوجه التهنئة أيضا إلى أعضاء المكتب. ونؤكد لكم أننا سنتعاون معكم تعاونا كاملا. وأود أن أغتنم هذه الفرصة للترحيب بالسيد نوبوياسو آبي، وكيل الأمين العام الجديد لشؤون نزع السلاح. كما أشكر سلفه، السيد داناباالا، على الشهور الستة والستين التي قضاها في خدمة الإدارة.

إن وفدي يؤيد تماما البيان الذي أدلى به في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ممثل جزر البهاما الذي كان يتكلم باسم الجماعة الكاريبية، وهايتي عضو فيها. ودون أن نطيل هذه المناقشة بلا داع، نود أن نركز أقله على عدد من النقاط المحددة جدا بشأن سياسة ونهج حكومة بلدي.

إن وفدي ما فتئ يتساءل عن جدوى زيادة عدد المؤتمرات الدولية إذا كانت الالتزامات ذات الصلة المنبثقة عنها لا تحترم. وما فتئنا نتساءل لماذا يبقى امتلاك أسلحة الدمار الشامل امتيازا خاصا لبعض الدول. ومن حيث ضمانات الأمن وحماية الكوكب -تراثنا المشترك -أليس الأقرب إلى المنطق أنيتم القضاء عليها قضاء كاملا في أقرب وقت ممكن؟ ولماذا عدم المساواة هذه في النظام الدولي؟

وكما فعلت وفود عديدة أخرى، يود وفدي أن يوجه نداء عاجلا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي ألمحت إلى أنها تنوي الانسحاب من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، وهي الركيزة التي يستند إليها نظام عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين. ونود أيضا أن نشجع

جمهورية إيران الإسلامية على دعم جهود الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومن ثم استعادة ثقة المجتمع الدولي.

ولكن هايتي تهيب كذلك بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تعمل من أجل الإزالة الكاملة لتلك الأسلحة، حسبما اتفقت الدول الأطراف ذاتها في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ٢٠٠٠. وبلدي لا يمكن أن يقبل سياسة الكيل بمكيالين، التي تجيز للبعض الاحتفاظ بأسلحتهم النووية وتحسينها، بينما يتعين على الآخرين التخلص من هذه الأسلحة ولا يسمح لهم حتى بمجرد التفكير في إنتاجها أو امتلاكها أو وجودها على أرضهم.

وحتى تكون أي سياسة لنزع السلاح النووي فعالة، يجب أن تشمل التخلي عن سياسة الردع ومبدأ القوة. فالقضاء على هذه الأسلحة هو الضمان الوحيد ضد استعمالها أو التهديد باستعمالها. ولا يكفي أن نعد المجتمع الدولي بعدم البدء باستعمالها في صراع محتمل. وفي هذا السياق، يوجه بلدي النداء مرة أخرى من أجل تنفيذ التدابير الثلاثة عشر المعتمدة في عام ٢٠٠٠ خلال مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار، ويدعو الدول إلى إبداء الإرادة السياسية للوفاء بالتزاماتها.

إن العمل الوحشي الذي وقع بتاريخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة وأزهق أرواح أكثر من ٣ ٠٠٠ شخص قد جمع شعوب العالم أجمع في ساحة معركة مشتركة، لتكافح معا ضد العدو المشترك، وهو الإرهاب. ولكن، من المؤسف أن نلاحظ أن تعددية الأطراف – وهي حجر الزاوية في حفظ السلم والأمن الدوليين – أصبحت اليوم في أزمة كبيرة. وحماسة الرؤية المشتركة للأمن الجماعي التي كانت مصدر إلهام لنا في سان فرانسيسكو يجب ألا تحل محلها نظريات أخرى قد تفرق جمعنا.

وخلال الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة، تجتمع اللجنة الأولى في وقت يشهد أحداثا كثيرة تعكر صفو الساحة الدولية. فأهمية الأمم المتحدة قد وضعت على المحك؛ والصكوك القانونية الدولية لا تُحترم؛ ونفقات الأسلحة ارتفعت بواقع ٧٩٤ مليون دولار؛ وبؤر التوتر أضحت نقاطا ملتهبة؛ والإرهاب يضرب على نحو أشد دونما اعتبار لجنسية أو مركز أو دين أو جنس أو سن.

لذلك، كان من المؤسف أن نلاحظ أنه رغم التحديات والعراقيل العديدة أمام قضية نزع السلاح والأمن الدولي، فلا شيء يبدو ملحا. وفي جملة أمور، لا يزال على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أن تدخل حيز النفاذ – ولا بد من ١٢ تصديقا آخر حتى يتسنى ذلك – ومعاهدة عدم الانتشار لم تصبح عالمية حتى الآن؛ ومؤتمر نزع السلاح، تلك الهيئة الفريدة المتعددة الأطراف لمفاوضات نزع السلاح، لم يتوصل بعد إلى اتفاق بشأن برنامج عمله؛ ومعاهدة بليندابا، التي تستهدف جعل أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية، لم تدخل حيز النفاذ حتى الآن.

إننا لا نريد رسم صورة قاتمة للوضع الحالي وبالتالي الانتقاص من شأن المبادرات المختلفة المتخذة في ميدان نزع السلاح. ولكن، لا بد من الاعتراف بأنه، فيما عدا التصديق على اتفاق موسكو بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي، لم تحدث أي تطورات إيجابية أخرى. فماذا حدث لشعورنا بالإلحاحية إذا؟

على كل حال، فإن وفدي يرحب بإنشاء معاهدة تلاتيلولكو، التي جعلت أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منطقة خالية من الأسلحة النووية. كما لاحظنا مع الارتياح توقيع كوبا في ١٨ أيلول/سبتمبر في فيينا على

اتفاقات الضمانات والبروتوكول الاختياري مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، اتساقا مع التزاماتها التعاقدية بوصفها دولة طرفا في المعاهدة. وسيجري الاحتفال رسميا بذلك التصديق، الذي يوطد مركز أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المقرر عقدها في هافانا في الفترة من ٥ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر.

وفي ذلك الصدد، يشيد وفدي بأفغانستان وقيرغيزستان والجزائر على تصديقها مؤخرا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونغتنم هذه الفرصة لكي نشجع الدول الأخرى التي لم تفعل ذلك بعد على أن تشرع في هذه العملية.

وتولي حكومتي أهمية كبيرة للقضاء على الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والتكسينية. وتنظر مع الارتياح إلى السجل الإيجابي الذي قدمه المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في بيانه للجنة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر.

ويحدونا الأمل أن يثمر المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، الذي عقد في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو في لاهاي، بما يفضي إلى تحقيق عالمية الاتفاقية وتنفيذها.

وفيما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية، فإن هايتي تحث على إنشاء بروتوكول للتحقق ووضع صك قانوني دولي.

وسيكون وفدي مقصرا إذا لم يشد بنجاح اتفاقية أوتاوا بشان الألغام المضادة للأفراد، التي لديها الآن ١٣٦ من الدول الأطراف. ويجرى احترام الجداول الزمنية لتدمير المخزونات. وانخفض عدد الحوادث المتصلة بالألغام الأرضية بشكل كبير، كما أن أفغانستان وأنغولا انضمتا إلى الاتفاقية. وهذه كلها خطوات هامة يجدر التأكيد عليها إذ أنها تظهر الإرادة السياسية للدول في هذا الصدد.

وفي مناسبة انعقاد المؤتمر الأول لفترة السنتين في تموز/يوليه الماضي، بعد عامين من اعتماد برنامج العمل بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وذلك لتقييم تنفيذ البرنامج، أعربت حكومتي عن قلقها البالغ حيال هذه الآفة وكشفت عن خطتها الخاصة للعمل على جمع هذه الأسلحة وتدميرها. ويشعر وفدي بالسرور حيال نتائج الاجتماع الأول لفترة العامين. ومرة أخرى، نؤكد من جديد على التزام حكومتنا بالتعاون الكامل مع المجتمع الدولي.

ونظرا لأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تؤدي إلى مقتل ٦٠ شخصا في الساعة، وأن ٥٠٠ مليون من تلك الأسلحة قيد التداول، فلا يمكننا بالتأكيد أن نبقى غير مبالين. ووفقا لتقرير فريق الخبراء بشأن هذه المسألة، فإن وفدي سيؤيد المبادرات الرامية إلى وسم هذه الأسلحة وتسجيلها وتعقبها، وهي الأسلحة التي يسهم انتشارها في ارتكاب الجرائم وزعزعة الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي في مجتمعاتنا. ولا يمكن اختزال السلام الحقيقي إلى محض مفاهيم عسكرية. ولا يمكن بناؤه إلا على الثقة المتبادلة.

السيد بادل محمد (الصومال) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي، سيدي، أن أعرب عن تهانينا لكم على انتخابكم لرئاسة اللجنة الأولى. ويؤكد الوفد الصومالي على تعاونه الكامل معكم في الاضطلاع بمسؤولياتكم. وفي نفس الوقت، أود أن أعرب عن تقديرنا للطريقة الممتازة التي أدار بها سلفكم، السيد سيماكولا كيوانوكا، ممثل أوغندا، مداولات اللجنة في العام الماضي. ونرحب بالوكيل الجديد للأمين العام

لشؤون نزع السلاح، السفير آبي، ونتمنى له فترة عمل ناجحة.

إن الدورة الحالية للجنة الأولى تشكل مناسبة للتفكير في التحديات الخطيرة للسلام والأمن الدوليين والأزمة المتعلقة بجدول أعمال نزع السلاح ومنع الانتشار. ويطرح تجلي هذه الأزمة تحديا مشتركا بالنسبة لنا جميعا: ألا وهو التهديد للسلام والأمن الدوليين، ونزع السلاح، وتحديد الأسلحة، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وتوقع وقوع الأسلحة البيولوجية والكيميائية في أيدي الإرهابيين، ومشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويؤمن الصومال بأن نزع السلاح يفيد البشرية لأنه يقضي على التهديدات للسلام والأمن. ونؤمن بأن معاهدتي عدم الانتشار والحظر الشامل للتجارب النووية هما خياران مجديان لنزع السلاح الكامل والشامل. ونؤيد أيضا استئناف المؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية كما نأمل أن يتمكن المؤتمر من التوصل إلى اتفاق نهائي. وتدمير الأسلحة التقليدية والتصديق على معاهدة أوتاوا للألغام الأرضية أمران جوهريان ومهمان أيضا.

وبينما ركزت المناقشات في اللجنة الأولى على أسلحة الدمار الشامل والإرهاب، فإن من المحتوم تذكر وجود الملايين من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في جميع أرجاء العالم. وللاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها العشوائي أثر سلبي مباشر على السلام والأمن وعلى فرص تحقيق التنمية المستدامة في العديد من البلدان الأفريقية.

ولا يمكن إيقاف الحروب والصراعات وأعمال العنف إلا إذا أزيلت الحوافز اليومية لإشعال هذه النيران. وأود أن أشدد على أن القضية التي تجمعنا هنا اليوم تتجاوز أسلحة الدمار الشامل والإرهاب. وخلال مناقشاتنا، يجب أن نضع نصب أعيننا سيادة الشعوب والمجتمعات وتطلعاتها إلى حياة أفضل – وهي كلها مهددة بتوافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي بلدي، يشكل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عائقا لتحسين حياة الصوماليين. ويسبب التوافر الواسع النطاق للأسلحة غير المشروعة المخاطر الأمنية ويبذر بذور العنف.

إن مقتل السيدة أنالينا تونيلي مؤخرا، وهي موظفة إنسانية إيطالية كانت تبلغ من العمر ٦٠ عاما، قضت ٣٣ عاما تعمل في بلدي، يشكل نموذجا تقليديا لهذه الآفة. فقد قتلها مسلح وحيد في ٥ تشرين الأول/أكتوبر بينما كانت تقوم بزيارة مستشفى للسل في شمال شرقي الصومال. وأنشأت السيدة تونيلي عيادات في الصومال لمكافحة السل ورفعت الوعي بالآثار الضارة لختان الإناث وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وفي وقت سابق من هذا العام، منحها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين جائزة نانسين للاجئين لعام ٢٠٠٣ على عملها. ويبعث شعب وحكومة الصومال تعازيهما الصادقة إلى أسرة السيدة تونيلي. ونشارك في ألمهم ومعاناتهم، كما نؤكد لهم أننا سنقدم الذين ارتكبوا تلك الجريمة البشعة إلى العدالة.

وهناك مشكلة أخرى تتصل بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تتعلق بتوقيع الحكومة الوطنية الانتقالية وقادة الفصائل على إعلان وقف أعمال القتال بوصفه جزءا من إعلان إلدوريت لوقف أعمال القتال الصادر في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في مؤتمر المصالحة الصومالية في كينيا. وقد اعتمدت الإعلان جميع الأطراف، كما وضع الاتحاد الأفريقي آلية لمراقبة تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار. وأوفد مراقبون عسكريون إلى الصومال، كما أرسلت بعثات إلى البلد لتقييم جدوى القيام بانتشار عسكري. ومع ذلك،

خلال ٤٨ ساعة من توقيع الاتفاق، اندلع القتال بين الفصائل، مما أدى إلى سقوط الاتفاق.

والمثال الثالث والأخير هو الانتهاك المستمر والصارخ على مدى أكثر من ١٢ عاما لحظر السلاح الذي يفرضه مجلس الأمن على الصومال. فما زالت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي تقوم بالإمداد بها المصادر الخارجية تتدفق إلى الصومال ومن خلاله. ولا يشكل ذلك التدفق للأسلحة تهديدا للسلام والأمن في الصومال فحسب، بل يشكل أيضا انتهاكا لقرار مجلس الأمن ٧٥١ (١٩٩٢) المتعلق بحظر الأسلحة المفروض على الصومال.

ويأتي مقتل السيدة تونيلي وانتهاكات الاتفاق بشأن وقف أعمال القتال وحظر الأسلحة نتيجة الملايين من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتوفرة في أيدي قادة الفصائل ومليشياتهم.

وتدمير الأسلحة أمر جوهري في الصومال. ولكن ذلك وحده لن يحل المشكلة. وقد لا يكون الجندي الطفل مستعدا للتخلي عن بندقيته أو بندقيتها إلا إذا توفرت الوظائف. وبالتالي، لا بد أن تكون إقامة مشروعات محددة رامية إلى خفض توافر تلك الأسلحة عنصرا مدمجا في استراتيجيات التنمية الشاملة. وبغير ذلك، فستعوق المستويات العالية لعدم الأمن والعنف هذه الاستراتيجيات.

وينبغي أن تشمل تلك المشروعات عمليات جمع الأسلحة وتدابير بناء الثقة وتقديم الحوافز لتشجيع التسليم الطوعي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتدميرها السريع والفعال. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لنزع السلاح ولتسريح المليشيات وتأهيلها وإعادة إدماجها. ويتعين القيام ببداية مشجعة بتفهم الدور الجوهري للتوعية وبتثبيط ثقافة العنف التي أنشأتها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي تعرِّض عملية التنمية في بلدي للمزيد من الخطر. والأمر الحاسم والهام هو تعزيز مشاركة المجتمع المدني من خلال البرامج العامة للتعليم والتوعية بشأن مشكلات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويود الصومال التأكيد على أن بناء الشراكات لمعالجة السلم والأمن الدوليين ضروري. وهو يقدر دور كل أصحاب المصلحة في مكافحة انتشار جميع الأسلحة. ولكننا نعتقد أنه ينبغي إيلاء أهمية خاصة لمشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. فهناك حاجة كبيرة إلى نهج شامل لبرنامج المساعدة المعني بضبط جميع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويطلب الصومال المساعدة من خلال الدعم التقني والمالي لعملية تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

ونحن قلقون إزاء القيود المالية الخطيرة التي تعيق نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم وكذلك جمع الأسلحة وتدميرها. فجمع الأسلحة وتدميرها يخفض عدد الأسلحة الصغيرة غير المشروعة ويمنع بيعها في الأسواق أو سقوطها في أيدي الإرهابيين والموارد المالية المتاحة للصومال محدودة إلى حد يصعب معه التصدي لحجم المشكلة التي ينوي الصومال حلها.

وأود أن أناشد الشركاء الإنمائيين التقدم لمساعدة الصومال على ضمان تحقيق حلمهم المتمثل في إزالة هذا الخطر. ويمكن توجيه مثل هذه المساعدة إلى الحكومة الصومالية بشكل مباشر من خلال ترتيبات ثنائية أو من خلال الأمم المتحدة ومنظمات إقليمية. ولذا نحث على إيلاء اهتمام خاص للصومال من حيث التمويل الكافي لنزع السلاح والتسريح وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج، وذلك لتمكيننا من القيام بأنشطتنا المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعت اللجنة الآن إلى المتكلم الأخير المسجل في قائمة جلسة عصر اليوم، وبذلك تكون قد اختتمت مناقشتها العامة بشأن جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بتزع السلاح والأمن الدولي.

أعضاء الوفود الموقرون، وفقا لبرنامج عمل اللجنة وجدولها الزمني، ستشرع اللجنة الأولى في المرحلة الثانية من أعمالها، ألا وهي إجراء مناقشة مواضيعية لمواضيع البنود فضلا عن عرض جميع مشاريع القرارات في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي – البنود من ٦٢ إلى ٨٠ – والنظر فيها اعتبارا من الاثنين ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر.

ولكن، وقبل أن نمضي إلى المرحلة الثانية من أعمالنا، وكما تعلمون جميعا، كنت أعتزم استغلال الوقت الباقي المخصص للجنة اليوم، وغدا إذا اقتضت الحاجة، في إجراء تبادل غير رسمي للآراء بشأن سبل تحسين أساليب عمل اللجنة الأولى.

رُفعت الجلسة الساعة ١٥/٤٥.